

[3341-2203] هل صحيح أنه لا يجزئ الرمي بحصى قد رمي

به سابقا وهو ما يسمى عند الفقهاء بالحصى المستعمل؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل صحيح انه لا يجزئ الرمي بحصن قد رمي به سابقا وهو ما يسمى عند الفقهاء بالحصى

المستعمل؟ لا غير صحيح اذا وجدت الحصى في الارض - 00:00:00

ساقه ولو عند الحوض ولو عند الحوض متساقط في الارض فخذ منه وارمي ولا دليل على انه لا يرمى به نعم. اما انك تاخذ من حصى

الحوض لا هذا ما يجوز - 00:00:19

تاخذ حصى من الحوض وترمي لا هذا ما يجوز نعم - 00:00:33